

Distr.: Limited
12 April 2005
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة الرابعة والأربعون
فيينا، ٤-١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٥
البند ٦ (أ) من جدول الأعمال
المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي
وتعيين حدوده

مشروع تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالبند ٦ (أ) من جدول الأعمال "المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده"

١- في الجلسة ٧١١ المعقودة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، عاودت اللجنة الفرعية القانونية عقد فريقها العامل المعني بالبند ٦ (أ) من جدول الأعمال "المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده". وفي الجلسة ٧١٥ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل، انتخبت اللجنة الفرعية جوزيه مونسيرّات فيليو (البرازيل) رئيساً للفريق العامل.

٢- واسترعى الرئيس انتباه الفريق العامل إلى أنه، وفقاً للاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة الفرعية القانونية وأيدته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثالثة والأربعين وأيدته بالتالي الجمعية العامة في قرارها ١١٦/٥٩، عُقد الفريق العامل للنظر في المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده فحسب.

٣- وكان معروضاً على الفريق العامل الوثائق التالية:



(أ) مذكرة من الأمانة عنوانها "استبيان بشأن بعض المسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية: الردود الواردة من الدول الأعضاء" (A/AC.105/635) و Add.1 إلى Add.12)؛

(ب) مذكرة من الأمانة عنوانها "خلاصة تحليلية للردود على الاستبيان بشأن المسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية" (A/AC.105/C.2/L.249) و Corr.1 و Add.1)؛

(ج) مذكرة من الأمانة عنوانها "خلاصة تحليلية للردود على الاستبيان بشأن المسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية: ما تفضّله الدول الأعضاء" (A/AC.105/849)؛

(د) مجموعة الردود الواردة من الدول الأعضاء على الاستبيان بشأن المسائل القانونية الممكنة فيما يتعلق بالأجسام الفضائية الجوية (حسبما وردت في الوثائق A/AC.105/635 و Add.1 إلى Add.11) والمتاحة على الموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي (<http://www.oosa.unvienna.org/aero>).

٤ - ونظر الفريق العامل، في فريق مخصص غير رسمي، في ضرورة توضيح الأسئلة الواردة في الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية الجوية وخلص إلى أنه لا حاجة إلى توضيح تلك الأسئلة.

٥ - واتفق الفريق العامل، على أساس مناقشاته، على ما يلي:

(أ) أن يواصل دعوة الدول الأعضاء إلى الرد على الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية الجوية؛

(ب) أن يواصل دعوة الدول الأعضاء إلى ذكر ما يفضّلونه فيما يتعلق بردود الدول الأعضاء على الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية الجوية الملخصة في الوثيقة (A/AC.105/C.2/L.249 و Corr.1 و Add.1)؛

(ج) أن يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم اقتراحات بشأن منهجية لاستعراض الردود على الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية الجوية بغية وضع فهم مشترك مقبول بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛

(د) أن يوصي لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بأن تدعو اللجنة الفرعية العلمية والتقنية إلى النظر في إمكانية إعداد تقرير عن الخصائص التقنية

للأجسام الفضائية الجوية في ضوء المستوى الحالي للتقدم التكنولوجي والتطورات المحتملة في المستقبل المنظور؛

(هـ) أن يدعو الدول الأعضاء إلى تقديم معلومات عن تشريعاتها الوطنية أو أي ممارسات وطنية قد تكون موجودة أو يجري وضعها ولها صلة مباشرة أو غير مباشرة بتعريف الفضاء الخارجي و/أو تعيين حدوده.

٦- وأعربت بعض الوفود عن رأي مفاده أن من الضروري تعيين حدود الفضاء الخارجي بالنظر إلى الاختلافات الجوهرية القائمة بين النظم القانونية المنطبقة على كل من الفضاء الجوي والفضاء الخارجي.

٧- وأعربت بعض الوفود عن رأي مؤداه أن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده ما زال مسألة موضوعية وهامة ينبغي أن يواصل الفريق العامل النظر فيها.

٨- وأعرب عن رأي مفاده أنه بغية تيسير المناقشات حول المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، ينبغي تناول المسائل التالية:

(أ) تعريف مفهوم "الأنشطة الفضائية" ينبغي أن يوضع بالنظر إلى أن الردود الواردة من الدول الأعضاء على الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية، وكذلك المداولات التي دارت في اللجنة الفرعية حول بند جدول الأعمال، دلت على أن هناك نهجين بارزين لإزاء المشكلة هما فضائي ووظيفي. وفي هذا الصدد، اقترح ذلك الوفد تعديل عنوان بند جدول الأعمال ليصبح كما يلي: "المسائل المتصلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وتعريف مفهوم 'الأنشطة الفضائية'؛"

(ب) عدد الردود على الاستبيان بشأن الأجسام الفضائية الجوية أو عدد الدول التي أعربت عمّا تفضّله بالنسبة لتلك الردود غير مهم لأن قرارات لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والهيئات الفرعية التابعة لها تؤخذ على أساس التوافق لا على أساس غالبية الأصوات؛

(ج) لدى النظر في المسائل المتصلة بالأجسام الفضائية الجوية هناك مسألة هامة هي السؤال المتعلق بما إذا كانت الدول الأعضاء تريد المحافظة على مبدأ السيادة المطلقة على فضاءها الجوي باعتباره مبدأ القانون الملزم.